محكمة قطر الدولية
ومركز تسوية المنازعات
QATAR INTERNATIONAL COURT
AND DISPUTE RESOLUTION CENTRE

باسم حضرة صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني،

أمير دولة قطر

الرقم المرجعي: [2023] QIC (F) 31

لدى مركز قطر للمال

المحكمة المدنية والتجارية

الدائرة الابتدائية

التاريخ: 27 يوليو 2023

القضية رقم: CTFIC0028/2023

اتفاق الملعب ذ.م.م

المدعي

ضد

نيو سمارت كونتراكتينغ آند سيرفيسس ذ.م.م

المدعى عليه

الحُكم

أمام:

القاضي فريتز براند

القاضي جورج أريستيس

القاضي يونج جيان جانج

الأمر القضائي

1. يسدد المدعى عليه للمدعي على الفور مبلغًا وقدره 158,610.00 ريال قطري، بالإضافة إلى فائدة 5% سنويًا على المبلغ المذكور اعتبارًا من 19 ديسمبر 2022 وحتى تاريخ السداد الفعلي.

2. يحق للمدعي أن يسترجع أي تكاليف تكبدها في إطار هذه الدعوى على حساب المدعى عليه، على أن يتولى رئيس قلم المحكمة تقدير التكاليف المعقولة ما لم يتفق عليها الطرفان.

الحُكم

1. المدعي في هذه الدعوى هو اتفاق الملعب ذ.م.م، شركة قائمة في مركز قطر للمال، ومرخصة لتقديم خدمات متنوعة، من بينها حلول التخطيط والاستشارات والضيافة، والمدعى عليه هو نيو سمارت كونتراكتينغ آند سيرفيسس ذ.م.م، شركة قائمة في دولة قطر ولكنها خارج مركز قطر للمال.

2. أبرم الطرفان في 06 نوفمبر 2022، اتفاقية مقاولة من الباطن تعهد المدعى عليه بموجبها بأن يوفر للمدعي عمالة مؤقتة لتنفيذ التزامات المدعي في المشروعات ذات الصلة بكأس العالم فيفا 2022. أصدر المدعى عليه للمدعي في 11 ديسمبر 2022، فاتورة بمبلغ 30,870.00 ريال قطري، قيمة الخدمات التي قدمها المدعى عليه بموجب الاتفاقية، واعتزم المدعي في 19 ديسمبر 2022 تسوية هذه الفاتورة، ولكنه حوّل للحساب المصرفي للمدعى عليه مبلغ 308,780.00 ريال قطري حيث رحّل العلامة العشرية عن طريق الخطأ، مما أدى إلى سداد دفعة زائدة بمبلغ 277,910.00 ريال قطري.

3. قدم المدعى عليه في 24 ديسمبر 2022 فاتورته الثانية بموجب الاتفاقية بمبلغ 69,300.00 ريال قطري، وقد تمت تسويتها حسمًا من الدفعة الزائدة، ومن ثم انخفضت قيمتها إلى 208,610.00 ريال قطري. ولم يؤدِ المدعى عليه مزيدًا من الخدمات في ما بعد، ولم يُصدر أي فواتير أخرى.

4. اعترف المدعى عليه بعد عدة طلبات برد المبلغ، في رسالة مرسلة عبر البريد الإلكتروني بتاريخ 02 مارس 2023، بمسؤوليته القانونية عن مبلغ الدفعة الزائدة المسدد والتزم بضمان رد المبلغ، ولكنه طلب رد المبلغ على أقساط قيمة كل منها 50,000.00 ريال قطري. قبِل المدعي هذا العرض. وأوفى المدعى عليه في 06 مارس 2023 بتعهده وسدد قسطًا بقيمة 50,000.00 ريال قطري. لكنه لم يسدد أي دفعات أخرى في ما بعد على الرغم من الطلبات المتكررة التي وجهها المدعي في بادئ الأمر وتابعها ممثلوه القانونيون في ما بعد. بل وقد واصل المدعى عليه وعوده العديدة بالسداد، ولكنه لم يفعل.

5. أقام المدعي، في ختام الأمر، الدعوى الحالية أمام هذه المحكمة في 31 مايو 2023 للمطالبة بمبلغ 158,610.00 ريال قطري، رصيد الدفعة الزائدة المستحق، وعلى الرغم من إخطار المدعى عليه على النحو الصحيح فإنه لم يقدم أي إشعار خصومة. ومن ثم فإن الأمر لم يلقَ أي معارضة، كما لم تلقَ الادعاءات المبنية على وقائع التي أثارها المدعي في دعواه ما يدحضها. وعلى أي حال، يبدو أن لهذه الادعاءات ما يثبتها من الأدلة المستندية الملحقة بالدعوى والتي أُخطر بها المدعى عليه.

6. قدم المدعي، في ما بعد، طلبًا لاستصدار حكم مستعجل بموجب المادة 22.6 من اللوائح والقواعد الإجرائية لهذه المحكمة، وقد تُلي توجيه الممارسة رقم 2 لعام 2019، والذي تم إخطار المدعى عليه به في 9 يوليو 2023 وفقًا لأحكام توجيه الممارسة. ولكن هذا الطلب أيضًا لم يلقَ أي معارضة.

7. اتخذ المدعي أساسًا لدعواه مما يُعرف في القانون الإنجليزي بعبارة الإثراء غير العادل ويُعرف في الأنظمة القانونية القارية بعبارة الإثراء بلا سبب، وهي عبارة مشتقة من عبارة *condictio indebiti* في القانون الروماني. على الرغم من أنه لا يوجد ما يدل على أن لهذه المحكمة سلطة إصدار حكم لاتخاذ إجراء من هذا النوع، ليس لدينا أي شك في أننا نختص بإقرار هذا التعويض المنصف. إضافة إلى ذلك، يتحمل المدعى عليه أيضًا المسؤولية القانونية التعاقدية على أساس تعهداته المتكررة برد الدفعة الزائدة، والتي قبلها المدعي.

8. وقر في عقيدة المحكمة وفقًا لهذه الظروف، كما هو منصوص عليه في الفقرة 4 من توجيه الممارسة رقم 2 لسنة 2019 أنه من غير المحتمل أن يتقدم المدعى عليه بدفاع ناجح عن الدعوى.

9. بالإضافة إلى ذلك، نرى أنه يحق للمدعي الحصول على فائدة على رصيد الدفعة الزائدة تُحسب على أساس 5% سنويًا اعتبارًا من تاريخ الدفعة الزائدة في 19 ديسمبر 2022 إلى تاريخ السداد الفعلي، وكذلك على التكاليف المعقولة التي تكبدها المدعي في سبيل إقامة هذه الدعوى.

10. تلك هي الأسباب التي دعت المحكمة لاتخاذ هذا القرار.

بهذا أمرت المحكمة،

[توقّيع]

القاضي فريتز براند

أودعت نسخة موقعة من هذا الحكم لدى قلم المحكمة.

<u>التمثيل</u>

مثّل المدعي جون آند وايدمان ذ.م.م (الدوحة، قطر).

لم يكن هناك مُمثل للمدعى عليه ولم يمثل أمام المحكمة.